

وُقُوعُ الْجَمْعِ مَوْقِعَ الْمُثْنَى

﴿ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴾ وَتَوْجِيهٌ قَوْلُهُ تَعَالَى

(عرض وتوجيه)

إعداد :

د. عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَيْسَى الْحَازِمِيَّ

الأستاذ المشارك في كلية اللغة العربية في الجامعة

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد؛ فإنني شغوف بتأمل آيات القرآن الكريم تأملاً لغوياً؛ أقف أمام عظمة هذا الكتاب الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، والتعمق في الغوص لفهم دلالات كثير من التراكيب؛ يزيد الإنسان إيماناً و يقيناً. وقد تأملت قوله تعالى ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ واستوقفني جمع (أيدي) مع أن المراد يدان، وجعلت أبحث في مظان هذه الآية؛ من كتب اللغويين، وإعرابات القرآن، والتفاسير؛ فوقفت على كثير من الدرر؛ التي رأيت أن أدونها في وريقات وأنشرها لطلاب العلم من أمثالي. فكان أن خرج هذا البحث وهو (وقوع الجمع موقع المثني، وتوجيه قوله تعالى: ﴿فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ عرض وتوجيه) الذي آثرت فيه الإيجاز.

وما مثل هذه الأعمال إلا عالة على من سبق؛ لا فضل لنا فيها إلا جمعها تحت عنوان واحد وإعادة ترتيبها.

وقد استقرت خطة البحث وفق الآتي:

• خطة البحث:

المسألة الأولى: ضابط وقوع الجمع موقع التثنية.

المسألة الثانية: تعليقاته، وشواهد.

المسألة الثالثة: الأوجه الأخرى للجائزة: الوجه الأول: الأفراد، وشواهد.

الوجه الثاني: التثنية، وشواهد.

المسألة الرابعة: توجيه ﴿فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾.

التوجيه الأول: الحفظ وعدم القياس.

التوجيه الثاني: تأويلها بالتوسع.

التوجيه الثالث: تأويلها باليمين.

التوجيه الرابع: المراد بها الجمع..

المسألة الخامسة: الوجه المختار..

فإن الله أسأل أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم.

وصلّى الله على سيّدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم.



تمہید

الجمع، والتثنية، من أساليب الإيجاز التي تستعمل في اللغة؛ فتنب كلمة واحدة عن عدة كلمات؛ فقولك: رجلان، أوجز (رجلاً ورجلاً) وقولك: رجال أوجز: (رجلاً ورجلاً ورجلاً وإلى ما لا نهاية).

وقيل: أصل المثنى والمجموع العطف بالواو^(١)، ولا يُعَدَّل في المتفقات ذاتيا في التسمية عن التشبية والجمع؛ فإن اختلف لفظ الاسمين وجب التكرير بالعطف فتقول: رجل وفرس.

والغاية عند العرب هو البحث عن الإيجاز والبعد عن التكرير والإملاط في الكلام، ومن هذا كان عندهم تقارض بين الجمع والتثنية بحيث يفضلون وقوع الجمع موقع التثنية؛ نفوراً من توالي المتشابهات كتتابع تثنيتين في كلمة واحدة، فلما أمنوا اللبس في هذا الموضع أباحوا ذلك وجعلوا له ضوابط، غير أن هناك من الأساليب ما يوحى بانتفاء أمن اللبس ومخالفة تلك الضوابط؛ بوقوع الجمع موقع التثنية. ومنها الآية الكريمة ﴿فَأَقْطَعُوا آيَاتِيهِمَا﴾ فهي في ظاهرها مخالفة لما قعده أهل اللغة فلا يقع الجمع موقع المثنى فيما منه شيان في الإنسان كاليد والقدم والأذن؛ بخلاف ما كان منه واحد كالرأس والقلب.

وكانت هذه الآية الكريمة هي باعثي في تناول هذه المسألة نحويًا ولغويًا وقد جمعت كثيرًا من الآراء في هذه الآية بعد أن استوفيت الضوابط القياسية.

● المسألة الأولى: ضابط وقوع الجمع موقع التشية :

يُجِيزُ النَّحَاةَ وَقَوَعَ الْجَمْعَ مَوْقِعَ التَّشْنِيعَةِ فِيمَا كَانَ مِنْ خَلْقِ الْإِنْسَانِ وَاحِداً
كَالْقَلْبِ، وَالرَّأْسِ، وَالْأَنْفِ، وَجَوَّزُوا ذَلِكَ عِنْدَ أَمْنِ اللَّبَسِ؛ فَلَا اخْتِلَافَ فِي

(١) ينظر شرح الرضى الكافية: ٣/٣٥٠.

المعنى عند قولك: ما أحسن رؤوسَهُمَا.

يقول سيبويه^(١): «هذا باب ما لُفِظَ به ثَمَّا هو مُشْتَى كما لُفِظَ بالجمع؛ وهو أن يكون الشَّيْئَانِ كُلٌّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بَعْضُ شَيْءٍ مُفْرَدٍ مِنْ صَاحِبِهِ؛ وَذَلِكَ قَوْلُكَ: مَا أَحْسَنَ رُؤُوسَهُمَا، وَأَحْسَنَ عَوَالِيَهُمَا، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ^(٢): ﴿إِنْ تُؤْتُوا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾...». وَحَدَّثَهُ السَّمِينُ بِقَوْلِهِ^(٣): «كُلَّ جَزْءَيْنِ مُفْرَدَيْنِ مِنْ صَاحِبِيهِمَا إِذَا أَضِيفَا إِلَى كُلِّيهِمَا مِنْ غَيْرِ تَفْرِيقٍ».

بخلاف ما كان في خلق الإنسان منه اثنان. وسيأتي الحديث عنه..

وأجاز التحويون في الذي استوفى شروطهم ثلاثة أوجه؛ وهي من حيث قوتها: الجمع، ثم الأفراد، ثم التثنية. والجمع هو الأكثر، والأجود؛ نحو قولك: ما أحسن رؤوسَهُمَا.

يقول ابن السَّجَرِيَّ^(٤): «والجمع في هذا ونحوه هو الوجه كما جاء في التنزيل: ﴿قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾^(٥)، ومنه قوله تعالى: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾^(٦)».

● المسألة الثانية: تعليقات هذا الوجه، وشواهد:

أولاً: تعليقاته:

ولهم في تفضيل هذا الوجه تعليقات؛ منها:

(١) الكتاب: ٦٢١/٣.

(٢) التحريم من الآية رقم (٤).

(٣) الدر المصون ٣٨٢/٤.

(٤) أماليه ١٦/١.

(٥) الأعراف من الآية (٢٣).

(٦) التحريم من الآية (٤).

١ - أن التثنية جمع في أصلها^(١)؛ يقول سيبويه^(٢): «وسألت الخليل - رحمه الله - عن: ما أحسن وجوههم؟ فقال: لأن الاثنين جميع؛ وهذا بمنزلة قول الاثنين: نحن فعلنا ذلك، ولكنهم أرادوا أن يفرقوا بين ما يكون منفرداً وبين ما يكون شيئاً من شيء».

يقول البغدادي^(٣) - شارحاً كلام سيبويه السابق: «يريد أنهم قد استعملوا في قولهم: ما أحسن وجوه الرجلين الجمع موضع الاثنين؛ كما يقول الاثنان: نحن فعلنا، ونحن: إنما هو ضمير موضوع للجماعة، وإنما استحسنوا ذلك لما بين التثنية والجمع من التقارب؛ من حيث كانت التثنية عددًا تركب من ضم واحد إلى واحد، وأول الجمع وهو الثلاثة تركب من ضم واحد إلى اثنين».

ويقول الزجاج^(٤): «وأصل التثنية الجمع؛ لأنك إذا ثبت الواحد فقد جمعت واحداً إلى واحد، وكان الأصل أن يقال: اثنا رجال، ولكن رجلاً يدل على جنس الشيء وعدده؛ فالتثنية يحتاج إليها للاختصار فإذا لم يكن اختصار رُد الشيء إلى أصله، وأصله الجمع».

٢ - والعلة الثانية التي تقوي اختيار هذا الوجه - وهو وجه الجمع - هي كراهة أن يأتوا بتثنتين متلاصقتين في مضاف ومضاف إليه؛ على اعتبار أن المتضايقين بجران مجرى الاسم الواحد؛ فكروها: ما أحسن وجهي الرجلين^(٥) - والعلة الثالثة هي أن الجمع أمكن وأخف من التثنية^(٦).

(١) ينظر معاني القرآن للزجاج ١٧٣/٢.

(٢) الكتاب: ٤٨/٢.

(٣) الخزانة: ٥٣٣/٧.

(٤) معاني القرآن: ١٧٣/٢.

(٥) ينظر أمالي ابن الشجري ١٨/١.

(٦) ينظر تفسير القرطبي: ١٢٤/١٨.

٤- والعلة الرابعة - وهي العلة المهمة - هي أمن اللبس^(١)؛ فقد عُلِمَ أنّه لا يكون للواحد غير رأس واحد، ولا يكون للآخرين غير رأسين؛ و(هما) في (قلوبهما) قد أغنت عن تثنية (قلب).

ويعلّل الفراء اختيار الجمع بأنّ أكثر ما تكون عليه الجوارح اثنين في الإنسان: كاليدين والرجلين والعينين، فلمّا جرى أكثره على هذا ذهب بالواحد منه إذا أضيف إلى اثنين مذهب التثنية^(٢)؛ وهذا القول استحسّنه البغدادي^(٣)، وعضّده ابن يعيش بأنّ ما في الجسد منه شيء واحد ففيه الدية كاملة، وما فيه شيان فإنّ فيه نصف الدية^(٤) ويرى الزّجاج أنّ التعليل الذي أورده الفراء خطأ؛ إنّما ينبغي أن يفصل بين ما في الشيء منه واحد، وبين ما في الشيء منه اثنان^(٥).

ثانيا: شواهد: قول الله تعالى ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾^(٦) جمع المضاف (قلوب) وأضيف إلى المشى (كما).

يقول القرطبي^(٧): «ولم يقل: فقد صغى قلباكما، ومن شأن العرب إذا ذكروا الشيئين من اثنين جمعوهما؛ لأنّه لا يُشكّل».

ويقول العكبري^(٨): «إنّما جمع وهما اثنان؛ لأنّ لكلّ إنسان قلباً وما ليس

(١) ينظر شرح ابن يعيش: ١٥٥/٤ وشرح الرضي الكافية: ٣/٣٦٠.

(٢) ينظر معاني القرآن: ٣٠٧/١.

(٣) الخزائن: ٥٣٩/٧.

(٤) ينظر شرح ابن يعيش: ١٥٥/٤.

(٥) ينظر معاني القرآن: ١٧٣/٢.

(٦) التحريم، من الآية رقم (٤).

(٧) تفسيره: ١٢٤/١٨.

(٨) التبيان: ١٢٢٩/٢.

في الإنسان منه إلا واحد جاز أن يجعل الاثنان فيه جمع، وجاز أن يجعل بلفظ التثنية، وقيل: وجهه أن التثنية جمع». ومن شواهد قول الشاعر^(١):

وَمَهْمَهَيْنِ قَذَفَيْنِ مَرَّتَيْنِ ظَهَرَاهُمَا مِثْلُ ظُهُورِ التَّرْسَيْنِ

الشاهد فيه: جمع المضاف (ظهور) مع إضافته إلى المثنى (الترسين) وهو - هنا - قد جمع اللغتين. يقول البغدادي - موضحاً وجه استشهاد الرضي بهذا البيت^(٢): «على أنه قد جمع بين اللغتين، فإنه أتى بتثنية المضاف في: ظهراهما، وبجمعه في: ظهور الترسين».

ويقول ابن الحاجب في أماليه - شارحاً قول الزمخشري عند حديثه عن هذا البيت -: «فاستعمل هذا والأصل معاً^(٣) ولم يقل: فاستعمل الأصل وهذا معاً؛ لأن مقصوده أن الأصل عنده مطروح؛ وهو قوله: ظهراهما، ولما كان: ظهور الترسين هو الأصل عنده خصه بالذكر بالإشارة؛ بخلاف الأصل المرفوض عنده، فلهذا قال: فاستعمل هذا؛ يعني: ظهور، والأصل يعني: ظهراهما»^(٤).

(١) من مشطور السريع، وقد عدّه غير واحد من الرّجّز؛ وهو ينسب لخطّام الجحاشعي في الكتاب: ٤٨/٢ ورجّح هذه النسبة البغدادي في الخزانة: ٥٤٨/٧، وينسب لهيمان بن قحافة في الكتاب - أيضاً - ٦٢٢/٣ وفي أمالي ابن الشجري: ١٦/١ والمهمّة: القفر المخوف، ينظر: (اللسان: مهه) والقذف: البعيد من الأرض (السابق: قذف) والمرّت الأرض التي لا ماء فيها ولا نبات (السابق: مرت) والظّهر: مرتفع الأرض (السابق: ظهر)، فهو يصف أرضين مقفرتين موحشتين، وينظر فيه: شرح ابن عييش: ١٥٦/٤ والخزانة: ٥٤٤/٧، ٥٤٨.

(٢) الخزانة: ٨٤٥/٧.

(٣) ينظر المفصل: ١٨٨.

(٤) أمالي ابن الحاجب: ٤٦٦/١.

• المسألة الثالثة: الأوجه الأخرى للجائزة:

الوجه الأول: الأفراد :

وذلك نحو قولك: ما أَحْسَنَ رَأْسَهُمَا، والأفراد أولى من التثنية عند البغدادى^(١)، والرضي^(٢)، والسمين^(٣)، وابن مالك^(٤)، والتثنية أولى من الأفراد عند ابن يعيش^(٥)، ويعلّل أصحاب هذا الرأي بالأفراد؛ بوضوح المعنى فلا إشكال ولا لبس في قولك: ضربت ظَهْرَ الزَّيْدَيْنِ؛ فلكل واحد ظَهْرٌ.

يقول القراء^(٦) - في الكلام عن السَّارِقِ والسَّارِقَةِ فاقطعوا أيديهما الوارد في الآية الكريمة - : «وقد يجوز أن تقول في الكلام: السَّارِقِ والسَّارِقَةِ فاقطعوا يمينهما؛ لأنَّ المعنى: اليمين من كل واحد منهم».

ويقول ابن مالك^(٧) - عند حديثه عن الأوجه الثلاثة للجائزة: «جاز في المضاف أن يجمع وأن يوحد وأن يثنى.... والثاني أجود من الثالث؛ لأنَّ الثالث لم أره في غير الشعر.....».

ويعجبني رأي محيي الدين زاده الموجز البديع في حاشيته على تفسير البيضاوي: بأنَّ من اختار الأفراد فقد نظر إلى الخفّة، ومن اختار التثنية اعتبر انطباق الدّال والمدلول، ومن طلب الجمع هرب من ثقل توالي التثنية^(٨).

(١) الخزانة: ٥٣٦/٧.

(٢) شرح الرضي الكافية ٣/٣٦٠.

(٣) الدر المصون ٤/٣٨٢.

(٤) شرح الكافية الشافية ٤/١٧٨٧.

(٥) شرح ابن يعيش: ١٥٥/٤ وسيأتي الحديث عنه

(٦) معاني القرآن: ١/٣٠٧.

(٧) شرح الكافية الشافية: ٤/١٧٨٧.

(٨) ينظر حاشيته على تفسيره البيضاوي: ١١٣/٢.

ومن شواهد هذا الوجه:

قراءة ﴿قَبَدَتْ لَهَا سَوْتُهُمَا﴾^(١) يافراد (سوءة) وإبدال (الهمزة) (واوًا) قرأ بها مجاهد والحسن؛ ومن ذلك قول الشاعر^(٢):

كَأَنَّهُ وَجْهٌ تُرَكِّبِينَ قَدْ غَضِبَا مُسْتَهْدَفٌ لَطْعَانٍ غَيْرُ مُنْجَحِرٍ

الشاهد فيه: إفراد (وجه) المضاف إلى المثني.

وينكر البغدادي على ابن الشجري حمله الإفراد على ضرورة الشعر، ويرى أنه لم يقل أحد إنّه من قبيل الضرورة، والصحيح عنده أنه غير مختص بالشعر^(٣).

يقول البغدادي - موضحاً وجه استشهاد الرضي بهذا البيت^(٤): «على أنه إذا أضيف الجزءان لفظاً ومعنى إلى متضمنيهما المتحدّين بلفظ واحد فلفظ الإفراد في المضاف أولى من لفظ التثنية».

ومنه قول الشاعر^(٥):

حَمَامَةٌ بَطْنِ الْوَادِيَنِ تَرْثِي سَقَاكَ مِنَ الْغُرِّ الْعَوَادِي مَطِيرُهَا

الشاهد فيه: (بطن الواديين).

(١) الأعراف من الآية (٢٢)، ينظر: إتحاف فضلاء البشر: ٢٢٢ والدر المصون: ٢٤٨/٣

(٢) من البسيط، للفرزدق، في ديوانه: ٣٧١ من قصيدة يهجو بها جريراً، وهي ملأى بالبديء من القول، وورد (مستهدف لطعان غير تذيب) وهو غير منسوب في معاني الفراء:

٣٠٨/١ وأما ابن الشجري ١٧/١ والخزانة: ٥٣٨/٧.

(٣) ينظر أمالي بن الشجري: ١٧/١، الخزانة: ٥٣٢/٧.

(٤) الخزانة: ٥٣٢/٧.

(٥) من الطويل، ينسب للشماخ في ديوانه: ٤٤٠، وينسب للمجنون في ديوانه: ١١٣ ولتوبة

بن الحمير في الشعر والشعراء: ٣٥٧/١ وأما القاضي: ٨٨/١ والدر: ١٥٥/١ وبلا نسبة

في ارتشاف الضرب: ٥٨٢/٢.

يقولُ أبو حَيَّان^(١) «فأما المفرد فقد يوضع موضع المثني» - وأنشد البيت - ثم قال: «يريد بطني الواديين».

الوجه الثاني: التثنية؛ وهذا على الأصل، وظاهر اللفظ؛ نحو قولك: ما أَحْسَنَ رَأْسِيهِمَا. وهو الاختيار الثاني عند ابن يعيش؛ يقول عن ذلك^(٢): «والوجه الثاني التثنية على الأصل وظاهر اللفظ».

قال سيبويه^(٣): «وقد يثنون ما يكون بعضا لشيء؛ زعم يونس أن رؤية كان يقول: ما أحسن رأسيهما».

ويعمل الرضيّ جعل هذا الوجه هو الخيار الثالث بكرهتهم اجتماع مثنيين متصلين لفظاً ومعنى^(٤)؛ ومن شواهد هذا الاختيار قول الشاعر^(٥):

فَتَخَالَسَا نَفْسَيْهِمَا بِتَوَاقُفٍ كَتَوَاقُفِ الْعُبْطِ الَّتِي لَا تُرْقَعُ

الشاهد فيه (نفسيهما) أنه تثنى المضاف إلى المثني؛ وهي ضرورة شعرية عند ابن مالك^(٦).

(١) ارتشاف الضرب: ٥٨٢/٢.

(٢) شرحه المفصل: ١٥٥/٤.

(٣) الكتاب: ٤٨/٢.

(٤) ينظر شرح الكافية: ٣٦٠/٣.

(٥) من الكامل، لأبي ذؤيب الهذلي في شرح أشعار الهذليين: ٤٠/١، من عينيه المشهورة، وقد أورد صاحب الدّرر تسعة أبيات من القصيدة نفسها: ١٥٨/١، والنوافذ: جمع نافذة؛ وهي: الطعنة، والعُبط: جمع عبط؛ يقول صاحب اللسان: (ومن رواها: العبط؛ أراد بها جمع عبط؛ وهو الذي ينحر لغير علّة، فإذا كان كذلك كان خروج الدم أشدّ) مادة (عبط) وورد في المفضليات: ٤٢٩ وأمالى ابن الشجري: ١٦/١ وشرح الكافية الشافية: ١٧٨٨/٤.

(٦) شرح الكافية الشافية: ١٧٨٧/٤.

يقول ابن الأنباري^(١): «والأكثر: فتخالسا أنفسهما؛ لأن كل شيئين من شيئين يشيان بلفظ الجمع».

وقول الشاعر^(٢):

هُمَا نَفَثَا فِيَّ مِنْ فَمَوِيهِمَا عَلَى النَّابِحِ الْعَاوِي أَشَدَّ رِجَامٍ
حيث جاء بالمتنّى مضافاً إلى المتنّى في (فمويهما).

وقول الشاعر^(٣):

بِمَا فِي فُؤَادِنَا مِنَ الشَّوْقِ وَالْهَوَىٰ فَيُجْبِرُ مُنْهَاضُ الْفُؤَادِ الْمُشَعَّفُ
فقد جاء بـ(فؤادينا) متنّى على الأصل؛ وهو الاختيار الأقل. يقول
الشّتمري^(٤): «فتنّى فؤاداً؛ وكان القياس أن يجمعه على قياس شيء من شيئين».
ومنه قول الشاعر^(٥):

نَذُودُ بِذِكْرِ اللَّهِ عَنَّا مِنَ السُّرَى إِذَا كَانَ قَلْبَانَا بِنَا يَجِفَانِ

(١) ينظر الدّرر: ١٥٨/١.

(٢) من الطويل، للفرزدق في ديوانه: ١٥٢/٢، وللتحاة فيه شاهد آخر في الكلمة نفسها (فمويهما) حيث جمع بين (الواو) و(الميم) وينظر في هذا الشاهد الكتاب: ٦٢٢/٣ والمقتضب ١٥٨/٣؛ وهو من آخر قصيدة قالها الفرزدق في آخر عمره تائباً إلى الله - عز وجل - مما قال من هجاء وقذف و(نفثا): ألقيا يقصد إبليس وابنه (النابح) و(العاوي) صفة من كان يهجوهم وهي من صفات الكلاب و(الرجام) الحجر الذي يرمى به.

(٣) من الطويل، للفرزدق في ديوانه: ٥٥٤ وأورد الشّتمري عجزه:

(فيرأ منهاض الفؤاد المعذب)

النكت: ١٠٢٥/٢ وينظر فيه: الكتاب ٦٢٣/٣ وشرح ابن يعيش: ١٥٥/٤ و(المنهاض): الكسر بعد الجهر، و(الشّعف): شدة الحبّ ينظر: اللسان: مادة (هاض) و(شعف).

(٤) النكت: ١٠٢٥/٢.

(٥) من الطويل، يقول صاحب الدّرر: (أظنه لعروة بن حزام، أو لكعب صاحب ميلاء):

١٥٦/١ وعجزه بلا نسبة في معجم الموامع: ٥١/١.

فقد جاء بـ (قلباناً) على الأصل مثنى.

يقول ابن السَّجَرِي^(١): «ومن العرب من يعطي هذا حقَّه كلّ من التَّشْنِية فيقولون: ضربت رأسيهما، وشققت بطنيهما، وعرفت ظهريكما، وحيّا الله وجهيكما».

فإن لم يكن المضاف إليه جزءاً من المضاف لا يجوز العدول عن التَّشْنِية؛ مخافة اللبس نحو قولك: أعطتهما درهيمهما؛ فالدرهم ليس جزءاً من (هما) فإن أمن اللبس بقرينة معنوية؛ جاز الجمع نحو قولك: قهرتُما العدو بأسيافكما، وكذلك يجب الأفراد إذا فرق المضاف إليه نحو قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾^(٢) فجاء (اللّسان) مفرداً لتفرق المضاف إليه بالعاطف (داود وعيسى ابن مريم).

يقول السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ - عند حديثه عن هذه الآية: «فلا يجوز إلاّ الأفراد»^(٣) ونقل صاحب الهمع عن ابن مالك الجمع والأفراد في مثل هذه الحالة - وهي عند التفريق - فقال^(٤): «فإن فرّق متضمّناتهما كقوله تعالى: ﴿عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ فقال ابن مالك - أيضاً بقياس الجمع والأفراد» والذي وقفت عليه لابن مالك هو قوله^(٥): «ولو كان المضاف إليه مفرداً لزم الأفراد؛ كقوله تعالى: ﴿عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾».

وقد أشار ابن مالك إليه نظماً بقوله^(٦):

(١) أماليه: ١٥/١.

(٢) المائدة، من الآية: ٧٨.

(٣) الدر المصون: ٣٨٢/٤.

(٤) الهمع: ١٧٤/١.

(٥) الكافية الشافية: ١٧٨٦/٤.

(٦) السابق.

واختير جمعٌ في مثنيٍّ كـ (شرح صدر أكمأ) وفيه إفراداً أبج وهو من الأصل أحق والتزم في نحو: (قَبْلَ كَفِّ قَيْسٍ وَهَرَمٍ) • المسألة الرابعة: توجيه قوله تعالى: ﴿فَاقْطِعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾^(١):

حدّ التحاة جواز مجيء الجمع موقع المثني بحدود؛ كما اتضح ذلك - فيما سبق - ولما جاءت هذه الآية الكريمة؛ التي يتضح من ظاهرها أنها خالفت ما قعدوه؛ لأنّ الإنسان فيه يدان، وشرط جوازهم أن يكون فيه واحد كالقلب؛ اجتهدوا - رحمهم الله - في تفسير ذلك وتوجيهه؛ فكانت لهم في توجيهها عدّة آراء منها:

التوجيه الأول: الحفظ وعدم القياس :

وهذا الرأي لأبي حيان^(٢)؛ إذ يقول في ردّه على الزمخشري: «وأما إن كان في كلّ شيء منهما اثنان؛ كاليدين، والأذنين، والفخذين؛ فإنّ وضع الجمع موضع التثنية لا يطرّد، وإلّا يحفظ ولا يقاس عليه؛ لأنّ الذّهن إنّما يتبادر إذا أطلق الجمع لما يدلّ عليه لفظه؛ فلو قيل: قطعت آذان الزّيدين؛ فظاهره قطع أربعة الآذان؛ وهو استعمال اللفظ في مدلوله».

ويظهر لي أنّ أبا حيان قد تحامل على الزمخشري؛ كعادته معه؛ فقوله مالم يقل؛ إذ بنى أبو حيان قوله هذا رداً على قول الزمخشري^(٣): «أيديهما: يديهما ونحوه ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ اكتفى بتثنية المضاف إليه عن تثنية المضاف؛ وأريد باليدين اليمينان؛ بدليل قراءة عبد الله: والسارقون والسارقات فاقطعوا أيماهم».

قال أبو حيان: «سوى - أي: الزمخشري - بين: أيديهما وقلوبكما،

(١) المائدة: من الآية: (٣٨)

(٢) البحر المحيط: ٤٨٣/٣.

(٣) الكشف: ٦١٢/١.

وليسا بشيئين؛ لأن باب: صَغَت قُلُوبُكُمَا يَطْرُدُ فِيهِ وَضْعُ الْجَمْعِ مَوْضِعَ التَّثْنِيَةِ وَلَمْ يَكْمَلْ نَصَ الزَّمْحَشَرِيِّ الَّذِي ذَكَرَ فِيهِ تَأْوِيلَ الْيَدِ بِالْيَمِينِ؛ وَهَذَا تَأْوِيلٌ يَجْعَلُهَا تَدْخُلُ فِي الْقَاعِدَةِ الْمَطْرُودَةِ، وَقَدْ أَنْصَفَ الزَّمْحَشَرِيُّ السَّمِينَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ رَادًّا عَلَى أَبِي حَيَّانَ بِقَوْلِهِ^(١): «وَهَذَا الرَّدُّ لَيْسَ بِشَيْءٍ؛ لِأَنَّ الدَّلِيلَ دَلٌّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ الْيَمِينَانَ».

التوجيه الثاني: تأويلها بالتنوع :

وهو رأي وجدته عند ابن عطية في محرره .يقول^(٢): «جمع الأيدي من حيث كان لكل سارق يمين واحدة؛ وهي المعرّضة للقطع في السرقة أولاً؛ فجاءت للسرّاق أيدي، وللسّارقات أيدي؛ فكأنه قال: اقطعوا أيمان التورعين؛ فالتثنية - في الضمير - إنما هي للتنوع».

التوجيه الثالث: تأويلها بـ(اليمين) :

وهو رأي كثير من النحاة والمفسرين، وتكون مطرّدة وفق ضوابطهم التي أشاروا إليها بأن تكون واحدة في خلق الإنسان.

يقول الزجاج^(٣): «وقيل: أيديهما؛ يعني بهما: أيمانهما» ودليلهم على ذلك: قراءة عبد الله بن مسعود «وَالسَّارِقُونَ وَالسَّارِقَاتُ فَاكْتُفِرُوا بِأَيْمَانِهِمْ»^(٤).

ويقول العكبري: «وأيديهما: بمعنى: يديهما؛ لأن المقطوع من السّارق والسّارقة يميناهما؛ فوضع الجمع موضع الاثنين؛ لأنه ليس في الإنسان سوى يمين واحدة؛ وما هذا سبيله يجعل الجمع فيه مكان الاثنين».

(١) الدر المصون ٤/٢٦٤.

(٢) المحرر الوجيز: ١٨٩/٢.

(٣) معاني القرآن: ١٧٢/٢.

(٤) التبيان: ٤٣٥/١.

ويقول الفراء^(١): «.... وقد يجوز أن تقول في الكلام: السارق والسارقة فاقطعوا يمينهما؛ لأن المعنى: اليمين من كل واحد منهما».

ويقول السمين الحلبي^(٢): «لأن الدليل دلّ على أن المراد اليمينان».

ويقول التنسي^(٣): «أي: يديهما، والمراد اليمينان؛ بدليل قراءة عبد الله ابن مسعود». ويقول الثعالبي^(٤): «وقوله أيديهما؛ يعني: إيمان التوعين».

ويقول الجصاص^(٥): «لم تختلف الأمة في أن اليد المقطوعة بأول سرقة هي اليمين فعلما أن مراد الله تعالى بقوله: ﴿أَيَدِيَهُمَا﴾ إيمانها».

وقد انفرد الجصاص - هنا - بلفتة يجب التوقف عندها؛ فهو يرى أن ورودها مجموعة - وهي مضافة إلى المثني - يوجب أن يكون المراد به اليمين؛ فكأنه حكّم القاعدة على النص. يقول^(٦): «فظاهر اللفظ في جمعه: الأيدي من الاثنين يدلّ على أن المراد اليد الواحدة من كل واحد منهما كقوله تعالى ﴿فَقَدَّ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ لما كان لكل واحد منهما قلب واحد أضافه إليهما بلفظ الجمع، كذلك لما أضاف: الأيدي إليهما بلفظ الجمع دلّ على أن المراد إحدى اليدين من كل واحد منهما وهي اليمين».

التوجيه الرابع: تأويلها بالجمع؛ وهذا الرأي انفرد به ابن العربي؛ إذ يقول^(٧) - في أثناء حديثه عن الآية الكريمة وتناوله آراء التحاة فيها: «بل تقطع

(١) معاني القرآن: ٣٠٧/١.

(٢) الدر المصون: ٢٦٤/٤.

(٣) تفسيره: ٣٢١/١.

(٤) تفسيره: ٤٦١/١.

(٥) تفسيره: ٤١٤/٢.

(٦) تفسيره: ٤١٤/٢.

(٧) أحكام القرآن، القسم: ٦١٦: ٢.

الأيدي والأرجل؛ فيعود قوله: أيديهما إلى أربعة؛ وهي جمع في الآيتين^(١)؛ وهي تنبيه، فيأتي الكلام على فصاحته، ولو قال: فاقطعوا أيديهم لكان وجهها؛ لأن السارق والسارقة لم يرد بهما شخصين خاصة؛ وإنما هما اسماء جنس يعلمان مالا يحصى إلا بالفعل المنسوب إليه ولكنه جُمع لحقيقة الجمع فيه..

ثم جعل بين آراء الفقهاء في حدّ من تكرّرت منه السرقة بعد قطع يمينه، ورجّح أن المتكرّر منه الفعل تقطع رجله، ثم إن تكرّر منه تقطع يده الأخرى، ثم إن تكرّر تقطع رجله الأخرى، حتّى قطعت قوائمه كلّها.

وكان - رحمه الله - أشار إلى أن هذه الآية عظيمة الإشكال لغة لا فقها، وتساءل: إن قيل كيف قال: فاقطعوا أيديهما؛ وإنما هما يمينان؟ ويرى أن هذا السؤال توجه إلى الناس وسمعه ولم يعد أحد بطائل من فهمه، وأن أهل اللغة تكلموا عليه، وسار في فهمهم الفقهاء حسن ظنّ بهم، ويرى أن ما اجتهد فيه أهل اللغة كان ينبغي ألاّ يسلم به الفقهاء من غير تحقيق، وجعل يوجز آراء اللغويين التي أشرت إليها، ويخلص إلى القول بأن اجتهد اللغويين كلّ بني على فهم غير صحيح؛ فهم يرون أن اليمين وحدها هي التي تقطع، وليس كذلك؛ بل تقطع الأيدي والأرجل^(٢).

• المسألة الخامسة: الوجه المختار:

الذي أميل إليه ما أجمع عليه جلّ النحاة والمفسرين؛ وهو تأويلها باليمين؛ وذلك لموافقها الصنعة التي تواضع عليها أهلها من علماء اللغة، ولكونها المراد بدليل تطبيق الحد الشرعي في اليد اليمنى للسارق.

(١) كذا وردت وصوابها: (الآية).

(٢) ينظر أحكام القرآن، القسم: ٦١٦/٢.

الخاتمة

وبعد، فالحمد لله - جلّ وعلا - على نعمه التي لا تعدّ ولا تحصى، ومنها أن أعانني على إنجاز هذا العمل الذي أراه قاصراً، وحسبي اجتهادي. وقد أثرت إنجازهُ للوقوف على خلاصة الآراء فيه، وقد وقفت فيه على آراء النحاة وتوجيهات المفسرين فتوطد عندي من ذلك كله ثراء هذه اللغة الكريمة، وعظم القرآن الكريم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ولعل من أظهر ما خرجت به:

١. أن التقارض بين الجمع والتثنية والإفراد مسوّغ بضوابطه.

٢. أن وقوع الجمع موقع المثنى مفضل عند العرب على وقوع المثنى نفسه.

٣. أن وقوع المفرد موقع المثنى مقدم على وقوع المثنى.

٤. أن المعول عليه في ذلك كله الهروب من الثقل في الكلام. ومنه توالي تشيئين.

٥. أن اجتهد المفسرين في توجيه (أيد) في الآية الكريمة اجتهد عظيم.

وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع

١. إتحاف فضلاء البشر، للبنّا، طبعة دار الندوة الجديدة، بيروت.
٢. أحكام القرآن، لابن العربي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والتشريح، بيروت.
٣. اختيارات المفضل (المفضليات) للضيّ، تحقيق أحمد شاكر، وعبد السلام هارون، دار المعارف، بيروت، الطبعة السابعة ١٩٨٣م.
٤. ارتشاف الضرب من لسان العرب، لأبي حيان الأندلسيّ، تحقيق د. رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي - القاهرة - الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
٥. إعراب القرآن، للتحاس، تحقيق زهير غازي زاهد، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.
٦. أمالي ابن الحاجب، تحقيق فخر صالح قداره، دار الجليل - بيروت، ودار عمّار، عمّان، ١٤٩، ١٩٨٩هـ.
٧. أمالي ابن الشّجري، تحقيق محمود الطّناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى.
٨. أمالي القالي، دار الكتاب العربي، بيروت.
٩. البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١١هـ.
١٠. التبيان في إعراب القرآن للعكبري، تحقيق: علي محمد البجاوي، طبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة.
١١. تفسير البيضاوي (حاشية محيي الدين زاده على تفسير القاضي البيضاوي) طبعة دار إحياء التراث العربي.
١٢. تفسير الثعالبي، منشورات الأعلى للمطبوعات - بيروت.
١٣. تفسير الجصاص (أحكام القرآن)، طبعة دار الكتاب العربي، بيروت.
١٤. تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) طبعة دار الكتب، بيروت ١٩٩٣م.

١٥. تفسير التفسير، (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥.
١٦. خزانة الأدب ولبّ لباب العرب، لعبد القادر البغدادي، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ.
١٧. الدرر اللوامع على همع الهوامع، لأحمد الشنقيطي، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، دار البحوث العلمية، الكويت، الطبعة الأولى: ١٤٠١ هـ.
١٨. الدرّ المصون في علوم الكتاب المكنون، للسّمين الحلبي، تحقيق د. أحمد محمد الخراط، طبعة الأولى / ١٤٠٧ هـ دار القلم، دمشق.
١٩. ديوان الشّماخ بن ضرار الديباني، تحقيق صلاح الدين الهادي، دار المعارف المصرية، القاهرة ١٩٧٧ م.
٢٠. ديوان الفرزدق، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى.
٢١. ديوان محنون ليلي، تحقيق عبد الستار فراج، مكتبة مصر، ١٩٧٩ م.
٢٢. شرح - يعيش للمفصل، طبعة عالم الكتب، بيروت.
٢٣. شرح أشعار الهذليين للسكري، تحقيق عبدالستار أحمد فراج، مكتبة دار العروبة، مصر.
٢٤. شرح الكافية الشافية، لابن مالك، تحقيق: د. عبد المنعم هريدي، طبعة دار المأمون للتراث.
٢٥. شرح الكافية للرّضي، تحقيق: يوسف حسن عمر، منشورات جامعة قار يونس بنغازي، الطبعة الثانية - ١٩٩٦ م.
٢٦. الشعر والشعراء، لابن قتيبة، نشر وتوزيع دار الثّقافة، بيروت.
٢٧. الفتوحات الإلهية، للجمل، طبعة عيسى البابلي الحلبي.
٢٨. الكتاب، لسيبويه، تحقيق: عبد السلام هارون، طبعة عالم الكتب الطبعة الثالثة، ١٩٨٣ م.
٢٩. الكشف عن حقائق غوامض التّزويل، الرّمحشري، طبعة مصطفى البابي الحلبي - القاهرة - ١٩٧٢ م.

٣٠. لسان العرب، لابن منظور، طبعة دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، الطبعة الثانية، ١٩٩٢م.
٣١. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسي، تحقيق عبدالسلام عبد الشافي محمد، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.
٣٢. معاني القرآن للقرآء، تحقيق: أحمد يوسف نجاتي، ومحمد علي التجار، طبعة دار الكتب المصرية للتأليف والترجمة.
٣٣. معاني القرآن وإعرابه، للزجاج، تحقيق: عبد الجليل عبده شليبي، طبعة دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م.
٣٤. المفصل في علم العربية للزمنشري، طبعة دار الجليل - بيروت، الطبعة الثانية.
٣٥. المقتضب، للمبرّد، تحقيق محمد عبدالحالقي عزيمة، عالم الكتب، بيروت.
٣٦. التكت في تفسير كتاب سيبويه، للأعلم الشنتمري، تحقيق: عبد المحسن سلطان منشورات معهد المخطوطات العربية، الكويت، الطبعة الأولى.
٣٧. معجم الهوامع للسيوطي تحقيق عبد العال مكرم، دار البحوث العلمية، الكويت.

فهرس الموضوعات

٤٨٧.....	المقدمة
٤٨٩.....	تمهيد
٤٨٩.....	• المسألة الأولى: ضابط وقوع الجمع موقع التثنية
٤٩٠.....	• المسألة الثانية: تعليقات هذا الوجه، وشواهد:
٤٩٤.....	• المسألة الثالثة: الأوجه الأخرى الجائزة:
٤٩٩.....	• المسألة الرابعة: توجيه قوله تعالى: ﴿فَأَقْطَعُوا آيْدِيَهُمَا﴾
٥٠٢.....	• المسألة الخامسة: الوجه المختار:
٥٠٣.....	الخاتمة
٥٠٤.....	المصادر والمراجع
٥٠٧.....	فهرس الموضوعات

